

"أوضاع حقوق العمال في دولة قطر"

استعراض أوضاع حقوق العمال في تقرير اللجنة
الوطنية لحقوق الإنسان بدول قطر
وفق آخر تقرير و احصائيات عن الشكاوى المقدمة

الاستاذة/ رانيا فؤاد جاد الله
الخبير القانوني
اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان

حقوق الانسان هي أسمى ما ترنو إليه
نفوس البشر، لذا يجب أن يتمتع بها كل
إنسان بصرف النظر عن لونه أو جنسيته أو
دينه أو أصله أو أي سبب آخر، وذلك لسبب
غاية في البساطة وهو أننا جميعاً ننتمي
للجنس البشرى

حقوق الانسان هي مجموعة من الاحتياجات الأساسية التي تمكن كل إنسان منا أن يحيا بكرامة كبشر متحرراً من الخوف ومتحرراً من الفاقة، وتمكن كل منا أن يحافظ على كرامته وقدره المتأصلين فيه.

اولا مقدمة

نبذة عن اللجنة الوطنية لحقوق الانسان :

ثانيا استعراض أوضاع حقوق العمال فى تقرير اللجنة الوطنية لحقوق الانسان بدولة قطر

1- التشريعات الوطنية

2- بعض الحقوق التي تطرق لها التقرير

3-تداعيات الحصار

4-الشكاوى والاحصائيات

أُنشئت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في العام 2002 بهدف تعزيز واحترام وحماية حقوق الإنسان في دولة قطر، وقد خضع قانون إنشاء اللجنة لعدة تعديلات من أجل تحقيق المزيد من الاستقلالية ولضمان الحصانة لأعضائها أثناء ممارسة مهامهم المتعلقة بحقوق الإنسان، بما يتوافق مع مبادئ باريس الناظمة لمراكز المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان التي أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة. الأمر الذي أسهم في حصول اللجنة على الاعتماد من الدرجة أ لمرتين متتاليتين من قبل التحالف الدولي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان GANHRI، هذا وتعمل اللجنة في أجواء إيجابية ومواتية لتحقيق المزيد من التقدم في تعزيز واحترام حقوق الإنسان، وتتمتع بالحرية الكاملة في ممارسة أنشطتها وإبداء آرائها في مناخ سياسي منفتح



التقرير السنوي الثالث عشر
أوضاع حقوق الإنسان في دولة قطر
لعام 1439هـ - 2017م

الفهرس

الفهرس

الموضوع	الصفحة
المقدمة	
(أ) نبذة عن اللجنة	
(ب) التمهيد	
الملخص التنفيذي	
القسم الأول التطور على الصعيد التشريعي	
التشريعات الوطنية:	
(أ) القوانين والمراسيم بقوانين	
(ب) قرارات مجلس الوزراء	
(ت) القرارات الاميرية	
القسم الثاني أوضاع حقوق الإنسان في دولة قطر	
أولاً: الحقوق المدنية والسياسية:	
1- الحق في الحياة.	
2- الحق في الحماية من التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة الفاسية أو اللاإنسانية أو المهينة	
3- الحق في الحرية والأمان الشخصي	
4- الحق في حرية التنقل وحرية اختيار مكان الإقامة	
5- الحق في التقاضي، وفي المحاكمة العادلة والمنصفة	
6- الحق في الانتخاب والترشيح	
7- الحق في حرية العقيدة والعبادة	
8- الحق في حرية الرأي والتعبير وحرية الإعلام	
9- الحق في التجمع السلمي	
10- الحق في تكوين الجمعيات	

الفهرس

11- الحق في الجنسية

ثانياً: الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية:

1- الحق في العمل:

أ. الموظفون القطريون

ب. الموظفون والعمال الغير قطريين

ت. مكافحة الاتجار بالبشر

2- الحق في السكن

3- الحق في الصحة

4- الحق في التعليم

القسم الثالث الحق في التنمية المستدامة (حماية البيئة)

أ. رصد الأطر التشريعية والإجرائية

ب. تلقي الشكاوى من الأفراد والجماعات

ت. توافر الإحصاءات ومبدأ الشفافية في توفير المعلومات

ث. توصيات اللجنة

القسم الرابع حقوق الفئات الأول بالرعاية

أ. حقوق المرأة

ب. حقوق الطفل

ت. حقوق كبار السن

ث. حقوق الاممخاض ذوي الإعاقة

تداعيات الحصار على دولة قطر

القسم الخامس

وجهود اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان

أ. انتهاكات حقوق الإنسان الناتجة من الحصار

ب. جهود اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان

القسم السادس نشاط اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان

أولاً: الأنشطة التي قامت بها اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بدولة قطر

أولاً: التشريعات الوطنية:

شهد العام 2017 تطوراً إيجابياً على المستوى التشريعي، تمثل في الاستجابة لما سبق وقدمته اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان لعدد من التوصيات والمقترحات بشأن:-

أ- القوانين:

قانون رقم (1) لسنة 2017 بتعديل بعض أحكام القانون رقم (21) لسنة 2015 بتنظيم دخول وخروج الوافدين وإقامتهم.

صدر هذا القانون بإدخال بعض التعديلات على آلية خروج الوافدين من الدولة بغرض الإجازة أو في حالة حدوث ظرف طارئ أو لأي غرض آخر على الحق في التنقل وحرية السفر للوافدين للعمل، غير أن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان لاتزال توصي بأن يتم السماح بخروج الوافدين للعمل- لا سيما فئة العمالة من ذوي الأجور الزهيدة - بشكل مباشر دون الحاجة إلى الحصول على موافقة مسبقة.

**قانون رقم (13) لسنة 2017 بتعديل أحكام قانون العمل الصادر بالقانون رقم
(14) لسنة 2004 والقانون رقم (13) لسنة 1990 بإصدار قانون المرافعات
المدنية والتجارية:**

بموجب أحكام هذا القانون تم إنشاء لجنة "فض المنازعات العمالية" التي تختص بالفصل في المنازعات الفردية الناشئة عن تطبيق أحكام قانون العمل أو عن عقد العمل، وتفصل اللجنة في النزاع خلال ثلاثة أسابيع من تاريخ أول جلسة لنظر النزاع أمامها، وتكون لقراراتها الصادرة بالفصل في النزاع قوة السند التنفيذي، ومشمولة بالنفذ المعجل، كما أعطى القانون لذوي الشأن الحق في الطعن على القرارات الصادرة منها أمام محكمة الاستئناف.

وتشيد اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بهذا القانون، الذي يتماشى مع ما سبق وأوصت به من ضرورة استحداث آليات جديدة وتفعيل آليات فض المنازعات المنصوص عليها في التشريعات بما يعمل على تحسين آليات الوصول للعدالة وسرعة الفصل في القضايا العمالية التي كانت تستغرق وقتاً طويلاً أمام المحاكم، ويحد من العبء على المحاكم، ويؤدي إلى تحسين ظروف ممارسة الحق في التقاضي ويعزز حقوق هذه الفئة.

قرار مجلس الوزراء رقم (15) لسنة 2017 بشأن إنشاء اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر:

تقدمت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في غضون عام 2016 لمعالي رئيس مجلس الوزراء بمقترح متكامل من أجل إنشاء آلية تنسيق وطنية لمكافحة الاتجار بالبشر.

وتشيد اللجنة بهذا القرار، ومما لاشك فيه أن إنشاء تلك الآلية هو ضرورة لجملة من الاعتبارات لعل من أهمها تنفيذ الالتزامات الدولية الملقاة على عاتق دولة قطر بموجب انضمامها إلى بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

. وما زالت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان
توصي الحكومة بالمصادقة على:

- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية
والاجتماعية والثقافية.

- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية
والسياسية.

- الاتفاقية الدولية لمنع الاختفاء القسري.

-الاتفاقية الدولية لحماية جميع العمال
المهاجرين وأفراد أسرهم.

ثانياً بعض الحقوق التي تطرق لها التقرير
- الحق في حرية التنقل وحرية اختيار مكان الإقامة:

- تعرض هذا الحق لانتهاكات جسيمة بسبب الحصار المفروض على دولة قطر، وسوف يتناول هذا التقرير تلك الانتهاكات بالتفصيل وذلك في القسم الخامس الخاص بتداعيات الحصار على دولة قطر .

- في إطار تخفيف القيود المفروضة على حرية التنقل والسفر للوافدين للعمل صدر القانون رقم (1) لسنة 2017 باستبدال نص المادة (7) من القانون رقم (21) لسنة 2015 بتنظيم دخول وخروج الوافدين وإقامتهم.

والمعلقة بتحديد آلية خروج الوافدين من الدولة بغرض الإجازة أو المغادرة النهائية أو لأي غرض آخر بحيث يتم خروج العاملين الخاضعين لقانون العمل رقم 14 لسنة 2004 بشكل مباشر دون الحاجة إلى إبراز إشعار بالإجازة باستثناء فئة من العمال الذي تقضي طبيعة عملهم ضرورة إخطار صاحب العمل مسبقاً وأخذ الموافقة المسبقة.

الحق في الصحة استمرار الجهود لمواجهة تحديات الحق في الصحة والسلامة المهيتين:

بناء على الندوة المنعقدة بمقر اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في 23 مايو 2017 وحضور الأطراف المعنيين من وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية، ووزارة الصحة، وزارة البلدية والبيئة وهيئة الأشغال العامة، ووزارة الداخلية، وغرفة صناعة وتجارة قطر، واللجنة العليا للإرث والمشاريع، ومؤسسة "قطر فاونديشن"، وعدد من المختصين في هذا الميدان من المقاولين والاستشاريين، وخبراء مستقلين إضافة إلى منسقي الجاليات الأجنبية في دولة قطر، وبعد الاستماع للمحاضرات والمداخلات والمقترحات، وُضعت عدد من التوصيات على أساس استشاري للاستئناس بها، وتم رفعها لوزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية.

التوصيات

- 1- نشر مبادئ منظمة العمل الدولية بشأن نظم إدارة الصحة والسلامة المهنية،.
- 2- ومراقبة شركات التدريب التي تعرف بـ (طرف ثالث)، من ناحية توافر الترخيص الدولي اللازم لهذه الشركات لممارسة مهامها داخل دولة قطر، وشروط اعتمادها، ونوعية الخدمات التي تقدمها، وذلك بتحديد جهة وطنية تتحقق من كفاءتها وتمنحها رخصة العمل داخل دولة قطر.
- 3- وتشكيل لجنة فنية متخصصة للتحقق من جودة وسلامة المعدات والآلات المستخدمة في العمل، بما فيها الأماكن المرتفعة مثل: السقالات والرافعات .. وغيرها ، واعتماد شهادات من مختبرات بغرض إصدار ترخيص باستخدام هذه المعدات في الأماكن المرتفعة.
- 4- تطبيق نظام لجمع بيانات الصحة والسلامة المهنية: يجب جمع البيانات الوطنية حول مؤشرات الصحة والسلامة المهنية باستمرار. وينبغي أن تكون البيانات شاملة وتوفر معلومات وإحصاءات دقيقة حول عدد وطبيعة الحوادث والأمراض المهنية وأعداد الوفيات. مما سوف يساعد أصحاب العمل، وشركات التأمين، ومفتشي العمل، ووكالات الصحة والسلامة المهنية على استعمال البيانات للتخطيط وصنع السياسات لحماية العمال.
- 5- كما تضمنت الندوة جلسة جانبية حول اشتراطات سلامة الطرق لمناقشة الحوادث المرورية (الدهس) التي يتعرض لها العمال (المارة) وأفضل السبل لمنعها، وصدرت توصية مهمة بزيادة عدد الجسور والأنفاق في مناطق العمال.

الحق في العمل

الموظفون والعمال غير القطريين:

يحكم قانون العمل وقانون الموارد البشرية المدنية وكذلك القانون رقم 21 لسنة 2015م بتنظيم دخول وخروج الوافدين وإقامتهم وكفالتهم أسس العلاقة التعاقدية وبيان الحقوق والمزايا التي يتمتع بها العمال الوافدين والتدابير القانونية اللازمة لكفالة هذا الحق.

جاء صدور قانون تنظيم دخول وخروج الوافدين وإقامتهم في إطار تطوير النظم التشريعية الداخلية تماشياً مع المعايير والاتفاقيات الدولية لحقوق الانسان، حيث قدمت الدولة بعض التسهيلات لحل إشكالية تغيير جهة العمل:

- قامت الحكومة بفك القيود المفروضة على بعض العمالة الوافدة في تغيير جهة العمل، وهي العمالة التي كانت قد تم منحها تأشيرات عمل على مشاريع معينة، وهي ما تعرف بالتأشيرة المقيدة حيث أضحى من حق العامل الذي يعمل بتأشيرة عمل مقيدة على أحد المشاريع الانتقال إلى جهة عمل أخرى إذا توافرت بشأنه بقية الشروط اللازمة .

- استمر تطبيق القانون في ما يتعلق بالسماح بتغيير جهة العمل حيث رصدت اللجنة الوطنية لحقوق الانسان موافقة إدارة حقوق الانسان بوزارة الداخلية على عدد (3639) طلب تغيير جهة عمل، منها عدد (2276) تغيير جهة عمل مؤقت، وعدد (1363) طلب تغيير جهة عمل دائم.

نظام حماية الأجور

بلغ عدد المنشآت التي سجلت في النظام في سبتمبر 2015 (44245) منشأة واستكملت إجراءات فتح الحساب (30416) منشأة، وبلغ عدد المنشآت التي سجلت في نظام حماية الأجور وأرسلت كشوف صحيحة عن شهر مارس 2017 (33.836) منشأة.

وبلغ عدد العمال الذين تم تحويل راتبهم نهاية شهر ديسمبر 2016 عدد (1.308.508) عامل، وقد ساهم نظام حماية الأجور في انخفاض عدد الشكاوى العمالية في عام 2016 بنسبة (9.7%) عن العام السابق 2015، وبلغ عدد العمال الذين تم تحويل راتبهم نهاية شهر أبريل 2017 (1.371.312) عاملاً.

أطلقت وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية حملة تفتيش إلكترونية استهدفت الرقابة على قيام الشركات الصغرى والمتوسطة، وشركات المقاولات من الباطن، وشركات القوى العاملة بتحويل رواتب العمالة لديها إلى المؤسسات المالية وفق ما يتطلبه نظام حماية الأجور. ووزعت عدداً من المنشورات والكتيبات بلغ عددها 1208 بالتعريف عن حقوق العمال.

واتخذت الوزارة إجراءات قانونية ضد المنشآت المخالفة لنظام حماية الأجر مثل وقف التعامل مع صاحب المنشأة ومنع استقدام العمالة من خلال تحرير محاضر بالمخالفات وإحالتها الى الجهات الأمنية ومن ثم الى النيابة العامة لاتخاذ الاجراءات القانونية، وبالتنسيق مع وزارة الداخلية لنقل عمال الشركات المخالفة لنظام حماية الأجر الى صاحب عمل آخر.

- كما تلقت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان خلال 2017م عدد (6827) طلب متنوع من مواطنين ومن العمالة الوافدة، وكانت الأولوية في الطلبات لتغيير جهة العمل، وللمستحقات المالية معاً، وطلبات المغادرة من الدولة، والمساعدات المالية.

- الجدير بالذكر أنه تم توقيع مذكرة تفاهم بين اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان ووزارة المواصلات والاتصالات، لتمكين العمالة الوافدة بشكل عام من الوصول إلى منتجات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في مواقع السكن.

إحصائية بحث الشكاوى في وزارة التنمية الادارية والعمل والشؤون الاجتماعية خلال عام 2017م:

بلغ عدد الشكاوى 10.422 لهذا العام 2017م، وبعد دراسة هذه الشكاوى ومقابلة أطرافها تم تسوية عدد 323 للإناث و5731 للذكور. ورفع قضايا عدد 134 للإناث و 2115 للذكور، وتم حفظ عدد 213 للإناث و1903 للذكور، وعدد 3 أُحيلت للبحث والمتابعة.

المجموع	عدد الشكاوى		نتيجة بحث الشكاوى
	ذكر	إنثى	
6054	5731	323	سويت
2116	1903	213	حُفظت
2249	2115	134	رُفعت للقضاء
3	3	0	البحث والمتابعة
10422	9752	670	الإجمالي

حيث كانت معظم الشكاوى المقدمة في:
المطالبة بتذاكر السفر، والمطالبة بأجور متأخرة، والمطالبة
بمكافأة نهاية الخدمة، والمطالبة ببدل إجازة.

<u>المجموع</u>	<u>عدد الشكاوى</u>		<u>سبب الشكاوى</u>
	<u>ذكر</u>	<u>انثى</u>	
<u>8769</u>	<u>8418</u>	<u>351</u>	<u>تذاكر سفر</u>
<u>8318</u>	<u>7884</u>	<u>434</u>	<u>أجور متأخرة</u>
<u>7766</u>	<u>7386</u>	<u>380</u>	<u>مكافأة نهاية الخدمة</u>
<u>7727</u>	<u>7355</u>	<u>372</u>	<u>بدل إجازة</u>

التوصيات:

توصي اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بالآتي:

1. تشديد الرقابة على مكاتب الاستقدام في الدولة.
2. نشر التوعية والتنثيف بما يتعلق بهذا المجال سواء للمستخدم او للمستقدم .
3. وضع شروط وضوابط الاستقدام حيث تكون مدة الاختبار للعامل لا تقل عن ستة أشهر.
4. توحيد قائمة رسوم الاستقدام لجميع مكاتب الدولة حسب تقييم الجهات المختصة.
5. عقد اجتماعات دورية من قبل الوزارة المختصة مع أصحاب مكاتب الاستقدام لبحث التحديات المرحلية والإجراءات اللازمة لتفاديها وحلها وعمل تقارير دورية بهذا الشأن.

وتقدم مؤسسة حمد الطبية برامج للصحة المدرسية، وخدمات الرعاية الصحية المنزلية، وبرامج الكشف المبكر عن السرطان، وحملات التوعية، وخدمات أخرى. وتشغل المؤسسة خدمات الإسعاف الوطني والإسعاف الجوي بكفاءة عالية، أضيف خلال العام (20) سيارة جديدة لنقل المرضى كجزء من اسطول الإسعاف.

كما بلغ مجموع العاملين في القطاع الصحي في نهاية عام 2016 (31462) موظفاً بمن فيهم الأطباء والممرضين. وتراقب وزارة الصحة جودة الخدمات والرعاية الصحية في القطاعين العام والخاص، ويواصل المجلس القطري للتخصصات الصحية تحسين الخدمات، من خلال وضع الصيغة النهائية المدونة قواعد السلوك لجميع الممارسين في مجال الرعاية الصحية، وتوعية المرضى بحقوقهم وطرق رفع الشكاوى.

ويحوز جميع السكان في قطر دون تمييز على بطاقات صحية تخولهم من الاستفادة من خدمات المرافق الصحية الحكومية المجانية والأدوية. ولئن استطلت مواعيد المعاينة واضطر المرضى للانتظار، يفضل العديد من السكان العلاج الحكومي على العلاج في المراكز الخاصة ويثقون بفاعليته.

مع هذا يعاني بعض العمال من ذوي الأجور الزهيدة أو العمالة غير الماهرة من استهانة أرباب العمال بحقوقهم الصحية، وعدم إصدار بطاقات صحية وبالتالي عدم تمكنهم من الاستفادة من خدمات المراكز الصحية الحكومية سوى في حالات الطوارئ. ويشكل ما يعرف بالعمالة السائبة تحدياً اجتماعياً وصحياً، كون هذه العمالة مقيمة بصورة غير شرعية في البلاد فإنها تعاني من أوضاع معيشية غير لائقة، إضافة إلى ما قد ينتج عن ذلك من آثار سلبية على صحة المجتمع.

التوصيات:

وتوصى اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بما يلي:

1. بإجراء دراسة حول فئة العمالة السائبة، والإعلان عن أعدادهم، ودراسة أوضاعهم الصحية والاجتماعية والاقتصادية وتقديم الحلول المناسبة لإنهاء معاناة هذه الفئة.
2. بمعاينة الشركات التي تعوق إصدار بطاقات صحية لعمال أو موظفين يعملون لديها بشكل قانوني.

الأمراض المعدية والانتقالية:

افتتحت مؤسسة حمد الطبية مركز الأمراض الانتقالية الذي يقدم خدمات شاملة للمرض الداخليين المصابين بأمراض معدية.

وبالرغم من أن انتشار مرض نقص المناعة البشرية /الايذز، والملاريا، والأمراض المعدية الأخرى عالمياً إلا أنها لا تزال منخفضة في قطر، اهتمت السلطات المعنية في الدولة باتخاذ حملة من الاجراءات في القومسيون الطبي المختص بفحص العمالة الوافدة لضمان عدم دخول الأمراض المعدية بما فيها الايدز إلى الدولة من الخارج. وقد أنشأت اللجنة الوطنية للوقاية من مرض الايدز سنة 2006 ، وتعنى بالحد من انتشار المرض وابقائه على الحد المتدني الحالي، والوقوف إلى جانب المتعايشين معه لتوفير أكبر قدر من الاطمئنان النفسي والصحي لهم. كما تسعى أن يكون المجتمع القطري على درجة عالية من الثقافة والوعي الصحي في كل ما يتعلق بطرق الاصابة والعدوى.

وتوصى اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بالاستمرار بالجهود الهادفة للتوعية بالأمراض المعدية، ونشر البيانات الإحصائية عنها.

تداعيات الحصار تضرر العمال من الحصار

-كما سجلت اللجنة الوطنية وجود مئات العمال الذين يحملون إقامة قطرية ويعملون لدى مواطنين قطريين أو في شركات يمتلكها مواطنون قطريون، وبعد فرض إجراءات الحصار مُنع العمال من العودة إلى قطر، وقد توقفوا عن العمل، ولا يوجد من يُنفق عليهم، نظراً لقرارات دول الحصار التعسفية بإيقاف تحويل الأموال مما ألحق بهؤلاء العمال وبالمواطنين القطريين أصحاب الأعمال أضرار وخسائر فادحة.

أيضاً فإن إجبار مواطني تلك الدول على مغادرة دولة قطر - وإلا تعرضوا للعقوبات القاسية من بلدانهم - تسبب في قيام العديد بإغلاق شركاته وترك أملاكه الخاصة بدولة قطر، وهو ما عرضهم وعرض العاملين والمتعاملين معهم لخسائر مالية جسيمة، وألحق بهم جميعاً الأضرار المادية والنفسية.

أعداد ضحايا الانتهاكات

- الذين تضرروا من القرارات والإجراءات التي اتخذتها دول الحصار يقدرون بعشرات الآلاف من المواطنين القطريين والمواطنين الخليجيين والمقيمين، إلا أنه وأخذاً بعين الاعتبار الطبيعة المحافظة لشعوب منطقة الخليج، فإن الذين تقدموا للجنة الوطنية لحقوق الإنسان بشكاوى منذ بدء الأزمة وحتى تاريخ 31/12/2017م **3993** مشتكي.

الإجمالي	الإقامة	العمل	ممارسة الشعائر الدينية	الصحة	التنقل	لم شمل الأسرة	الملكية	التعليم	الانتهاك - البلد
<u>2145</u>	<u>57</u>	<u>67</u>	<u>164</u>	<u>19</u>	<u>753</u>	<u>337</u>	<u>685</u>	<u>63</u>	<u>السعودية</u>
<u>1005</u>	<u>4</u>	<u>6</u>	=	<u>4</u>	<u>335</u>	<u>80</u>	<u>429</u>	<u>147</u>	<u>الإمارات</u>
<u>504</u>	<u>32</u>	<u>37</u>	=	<u>14</u>	<u>126</u>	<u>214</u>	<u>53</u>	<u>28</u>	<u>البحرين</u>
<u>330</u>	=	=	=	=	<u>39</u>	=	<u>23</u>	<u>268</u>	<u>مصر</u>
<u>9</u>	=	=	=	=	<u>9</u>	=	=	=	<u>متنوع</u>
<u>3993</u>	<u>93</u>	<u>110</u>	<u>164</u>	<u>37</u>	<u>1262</u>	<u>631</u>	<u>1190</u>	<u>506</u>	<u>المجموع</u>

الشكاوى المقدمة للجنة
عدد الطلبات الواردة للجنة:

يظهر الجدول أدناه عدد الطلبات المقدمة للجنة الوطنية لحقوق
طالب. 6827 طلب خلال هذا العام:

العدد	الجنس	م
5096	ذكر	1
1731	أنثى	2
6827	الإجمالي	

الطلبات التي استقبلتها اللجنة وفقاً للحقوق:

إجمالي عدد الطلبات الواردة للجنة الوطنية لحقوق الإنسان وفقاً للحقوق المدعى انتهاكها لعام 2017م

م	الحق موضوع الطلب	عدد الطلبات
1	الحق في الحماية من التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة	7
2	الحق في حرية التنقل والإقامة	1501
3	الحق في الضمان الاجتماعي	3
4	الحق في حرية العبادة وممارسة الشعائر الدينية	164
5	الحق في الزواج	2
6	الحق في الجنسية	14
7	الحق في العمل والحقوق المرتبطة به	800
8	الحق في السكن	20
9	الحق في الحصول على اوراق ثبوتية (هوية)	1
10	الحق في الصحة	43
11	الحق في التعليم	520
12	الحق في لم شمل الاسرة	635
13	الحق في الملكية	1212
14	طلب تقديم استشارة قانونية	7
15	طلب مساعدة مالية	631
16	طلب مساعدة قانونية	18
17	طلب العفو عن العقوبة	5
18	تظلم	1244
	المجموع الكلي	6827

الشكاوي الواردة حسب الجنسية

العدد	الجنسية	م	العدد	الجنسية	م
90	باكستان	23	23	إثيوبيا	1
258	مملكة البحرين	24	15	إريتريا	2
1	بلغاريا	25	5	أسبانيا	3
321	بنغلاديش	26	4	أستراليا	4
4	تانزانيا	27	76	الأردن	5
7	تركيا	28	67	الإمارات العربية المتحدة	6
2	تشاد	29	1	ألبانيا	7
4	توجو	30	1	الجيل الأسود	8
116	تونس	31	7	الجزائر	9
1	جمهورية كوسوفو	32	450	المملكة العربية السعودية	10
2	جنوب أفريقيا	33	1	السلفادور	11
1	جيبوتي	34	5	الصومال	12
3	رومانيا	35	1	ألمانيا	13
1	زيمبابوي	36	18	المملكة المتحدة	14

98	سري لانكا	37	2	النمسا	15
41	السودان	38	8	الولايات المتحدة	16
84	سوريا	39	1	اليونان	17
2	سيراليون	40	2	أندونيسيا	18
2	شيلي	41	1	أوزبكستان	19
1	الصين	42	16	أوغندا	20
8	العراق	43	6	أوكرانيا	21
25	عمان	44	18	إيران	22
5	الكويت	60	1	غامبيا	45
47	كينيا	61	28	غانا	46
31	لبنان	62	2	غينيا	47
1	ليبيا	63	1	فرنسا	48
1	ليتوانيا	64	237	فلبين	49
387	جمهورية مصر العربية	65	34	فلسطين	50
78	المغرب	66	2	فينزويلا	51
2	مقدونيا	67	2	قبرص	52

4	موريتانيا	6 8	3492	قطر
247	نيبال	6 9	7	الكاميرون
31	نيجيريا	7 0	4	كندا
1	نيوزيلاند	7 1	1	كوبا
306	الهند	7 2	4	كرواتيا
4	وثيقة قطرية	7 3	2	كوريا
64	اليمن	7 4	1	كوريا الشمالية
6827			الإجمالي	